حاشية العلامة المحقق والفهامة المدقق الشيخ الامير على
شرح شيخه وملاذه العلامة الملوى على رسالة الامام
السمرقندى فى فن الاستعارات رحم
الله الجميع ونفعنا بهم
وبركاتهم
آمين

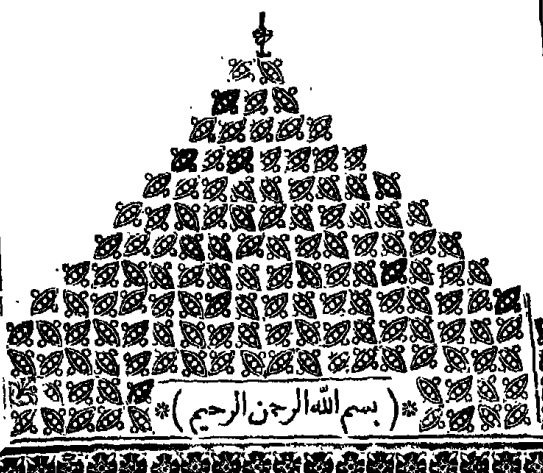

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد الحقيقي لك منك ياحميد ياحميد * وانما يجاز حمدنا تخييل استعارة في اطلاق
التجريد * ورشح اللهم أسرارنا بان تضمر في نفوسنا شهود وحدتك الاصليه *
مع استعمالنا في تبعية نرسلك ببيان العلاقات المرضيه * صلى الله عليه وعلى آله
وسلم * وشرف ومجد وكرم * آمين (أما بعد) فيقول محمد الامير المصري
الازهري هذا ما نرجو الله تعالى فيه على شرح شيخنا وشيخ مشايخنا ومشايخهم
العلامة الملوي على الاستعارات * ونسأل ربنا اللطف في جميع الحالات آمين
قال رحمه الله تعالى (بسم الله الرحمن الرحيم) لا يخفى الكلام بما يتعلق بهذه الجملة
الشريفة كيف وهي الجامعة لمعاني الكتاب الذي لم يفرط فيه من شئ ولكن
ما يناسب الغرض أولى لمقتضيين فلذا قيل ان غيره قصور أو تقصير فهذا العلم
يبحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فالباء حقيقتها الالصاق
في الاظهر قال في المغني وهو معنى لا يفارقها فلهذا اقتصر عليه سيبويه أي حيث
قال انها للالصاق والاختلاط ثم قال فما اتسع من غير هذا في الكلام فهذا أصله
اه قال العلامة الخادمي والاشبه ان الالصاق هنا مجازي لان زمان وجود القراءة
بعد انقضاء ذكر الاسم لامتناع اجتماعهما في آن لان الالفاظ سيالة ليست بقارة اه
قلت قال في المغني الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه
أو على ما يحبسه من يد أو ثوب أو نحوه ومجازي نحو مررت بزيد أي ألصقت مرورى
بمكان يقرب من زيد قال الدماميني والظاهر في مسئلة الثوب المجاز اذ هو الصاق

بما يجاور زيدا بنفس زيد قال الشمني وجوابه ان اللغة لا يناقش فيها هذه المناقشة فلا يقال ان ماسك ثوب زيد ليس ماسكا له بل يقال في اللغة انه مسك زيدا اه فنحن فيه من قبيل مسئلة الثوب أو أولى فتأمل ثم حيث كانت الباء للاستعانة ففيها استعارة تبعية لتشبيهها بارتباط الالصاق على ما لا يخفى تقريره فالاستعانة بالاسم مجاز على مجاز على ما قاله الخادمي قال لان الاستعانة حقيقة بالذات والحق جوازه كما في الاتقان كقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فان الوطء تجوز عنه بالسر لكونه لا يقع غالبا الا في السر وتجوز به عن العقد لانه مسبب عنه اه وشبهة المانع انه أخذ للشئ من غير مالكه واكتفى المجيز باختصاص ما ثم في حذف المتعلق مجاز بالحذف ان لم يشترط فيه تغيير الاعراب ومجاز بالزيادة ان قيل بزيادة الباء أو اسم والحق أنه مجاز بمعنى خلاف الاصل لا المعرف بالكلمة قال الخادمي وهنا مجاز ثالث وهو كونه مقدما مع كونه حقه التأخير عند بعض أي بالله الاسم بناء على ان المراد اللفظ وان كان الاصح انه ليس بمجاز كما في الاتقان عن البرهان اه قلت في مبحث علاقات المجاز المرسل من حاشية المحدولي على العصام ما نصه ومنه التقدم والتأخر نحو والذي أخرج المرعى فجعله غثاء أحوى والغثاء ما احتمله السيل من الحشيش والاحوى الشديد الخضرة وهما سابقان في الوجود على كونه مرعى اه واضافة اسم ان كانت بيانية فليست حقيقة كما صرح به في كتب النحو فشبه ارتباط البيان بارتباط التخصيص فالاستعارة تبعية في هيئة الاضافة نظير هيئة الفعل في أتى أمر الله وقد قال المحدولي في العلاقات أيضا واضافة الشئ الى ما ليس له نحو مكر الليل والنهار والاسم الكريم حقيقة وقال في الاتقان الاعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز وكأنه لاحظ انها ليست من موضوعات اللغات الاصلية ولا يخفاك انها لا تضعف عن اصلاح التخاطب والظاهر عدم المجازية فيه بوجه من الوجوه ولو قلنا انه كلي وضعا وانه في الجزئي باعتبار خصوصه مجاز اذ لا مانع من استثناء أسمائه تعالى وتخصيصها بمزايا كما جعلوا تعريف علميته فوق الضمير الى غير ذلك قال الخادمي ثم على فرض الالتفات عن الخطاب أي على مذهب السكاكي بناء على أن مقتضى الظاهر خطاب المستعان به فهو مما اختلف في كونه مجازا أو حقيقة لكن في الاتقان عن السبكي لم أر من ذكر هل هو حقيقة أو مجاز اه قلت الظاهر ان قولهم الاسم الظاهر من قبيل الغيبة لا يقتضي ان استعماله في المخاطب مثلا مجاز بل الاعلام حقيقة مطلقا لان مسماها لم يقيد بشئ وضعا نعم الضمائر في تعاقبها الى المجاز أقرب حيث استعمل أحدها مع ملاحظة مزية الآخر لا ان قطع النظر عنها بالالتفات فتدبر والرحمن الرحيم من الرحمة أصلها رقة القلب المقتضية للتفضل فهو مجاز مرسل تبعي عن التفضل في بعض الحواشي هنا أو كناية وفيه ان الكناية يصح

معهما الحقيقي الا أن يقال الاستحالة هنا لمعنى خارجي والمراد ان ذات الكناية
لا تنافي الحقيقة على ما أشير اليه في جعل ليس كمثله شئ كناية عن نفي المثل أو
استعارة تمثيلية واضافة الحال له تعالى معهودة في كتب الكلام للبيان وكون
المشبه به أقوى واساءة الادب في التشبيه مدفوعان باعتبار مجرد التقريب وقد قال
تعالى الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح الآية وكون
اللفظ مفردا اقتصار على أهم المركب على أن الخادمي قال يمكن اعتبار التركيب
في مجموع الرحمن الرحيم على معنى هيئة ايصال الدقيق والجليل فليتأمل ثم الرحمن
لم يستعمل في غيره تعالى فهو مجاز لا حقيقة له في الاستعمال اما اكتفاء بالوضع
أو باستعمال المصدر على ما اختاره ابن السبكي في جمع الجوامع وقولهم في مسيلمة
رحمن اليمامة استعمال فاسد تعنتا أو شاذ أو المختص المعرف بال ولكونها كالجزء
من مدخولها غايرت بينه وبين المنكر فتدبر وجملة البسملة مجاز علاقته الضدية من
الاخبار المقيد الى الانشاء التبركي كصيغ العقود والله أعلم (قوله الحمد لله) لما كان
مضمون البسملة التبري من القوة والاعتراف بان الفعل انما هو بمعونة ربه ناسب
تعقيب ذلك بشكره والثناء عليه حيث ان الامر كله منه واليه وانما يتم باسمه وهو
الساتر له فهما جملتان مستقلتان على هذا المشهد ويشهد له افراد كل في حديث
وقد اقتصر كثير من الائمة على البسملة لان فيها حمدا والعمل على الاقتصار عليها في نحو
الاكل وفصل بعضهم الحمدلة بنحو يقول فلان الخ وأما قول الشيخ ابن العربي ان
بسم متعلق بالحمد قال لا يثنى على الله الا باسمائه الحسنى ففي ابن عبد الحق على
بسملة شيخ الاسلام انه كما هو ظاهر سياقه في أول القرآن قال فلا ينبغي أن يتكلف في
القرآن محذوف الا لضرورة ولا ضرورة هنا كذا في الفتوحات المكية واشتهر نقله
مطلقا حتى جعل دافعا للتعارض بين الحديثين لان البدء فيهما واحد كما في بعض
الحواشي قال ناصر الدين الطبلاوي الكبير في شرح البهجة وهو بعيد فان القصد
الى نفس الحمد لا الى متعلقه أي من كونه اسما أو غيره وبعده أيضا ما نقل من
صلاته صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده بالفاتحة قال أنس ولم أسمعهم يبسملون وقد
جزم الشيخ محيي الدين بانها من الفاتحة على مناسبة كلامه وأيده بما كاشفته كتابتها
في اللوح ومعلوم أنه خلاف قول مالك قرر لنا شيخنا العدوي أن محيي الدين مالكي
ويؤيده انه اندلسي ولكن رأيت في ديوانه ما يقتضي اجتهاده وهو

نسبوني الى ابن حزم وانى * لست ممن يقول قال ابن حزم
لا ولا غيره فان مقالي * قال نص الكتاب ذلك علمي
أو يقول الرسول أو أجمع الخلـ * ـق على ما أقول ذلك حكمي

وشيخنا ناقل عن المناوي ولا يخفاك انه عن كلام محيي الدين حققها التأخير عن الحمد

الحمد لله

وانه لايمكن تعليق غير القرآن به على هذا الوجه قياسا على ماقيل فى السورتين آخر الفيل ولئلاف ثم هو مضطر للتقدير فى بسملة غير الفاتحة ثم فى بعض الحواشى أيضا دفع التعارض بجعل الباء فى الحديثين للاستعانة أو للملابسة اذا الاستعانة بشئ لاتنافى الاستعانة بآخر وكذا الملابسة اه وهو فى الخيالى قال القتارى وهو لاينفع فيما نحن فيه اذ الابتداء مستعينا بالبسملة ينافى الابتداء مستعينا بالحمدلة لان الاستعانة بالشئ ابتداء انما تكون اذا تلفظ به ابتداء ومبنى هذا الوجه على أن الابتداء حقيقى وأجاب بعضهم بان معنى الابتداء مستعينا بهما الابتداء حال كون المبتدى كأنه مستعين بهما لعدم تخلل ثالث بين الابتداء وذكرهما انظر عبد الحكيم ثم الجملة الاسمية تدل على الدوام على قول صاحبى الكشاف والمفتاح وفى كلام الشيخ عبد القاهر لاتدل الا على مجرد الثبوت فجمع السعد بينهما بان الشيخ نظر لاصل الوضع وهما نظر للدلالة العقلية بقرينة المقام أو العدول أى فيما اذا كان الاصل الفعلية بأن كان المسند اليه مصدرا كما هنا فالاصل حدث حدا كما فى الاشمونى وغيره على مافيه من عدم المجئ القوى وأما استناد الرضى الى أن الاصل فى كل ثابت استمراره فضعيف لايخص الاسمية حتى قيل به فى كان وذهب الحفيد الذى الى حمل كلامهما على الاصل ومخالفة الشيخ ورده كلام الخطائى كما بسطه العلامة الغنيمى ثم ظاهر ماسبق ان الاسمية لاتفيد الدوام بالوضع ولو كان خبرها صفة مشبهة وهو الذى فى السيد على المطول قال اسم الفاعل لما كان جاريا فى اللفظ على الفعل جاز أن يقصد به الحدوث بمعونة القرائن دون الصفة المشبهة اذ لايقصد بها وضعا الا مجرد الثبوت والدوام معه باقتضاء المقام اه فى الحفيد ان الاسمية تفيد الدوام ولو خبرها ظرفا ونوقش بانها اختصار الفعلية وأجراها بعضهم على الخلاف فى المقدر ولايخفاك ان ماسبق للسيد يقتضى حدوث الوصف أيضا ولبعضهم فى التى خبرها فعل دوام الحدوث عملا بالجزأين ان قلت حيث آل الامر للقرائن فلم خص فى المشهور الاسمية بالدوام والفعلية بالتجدد مع صلاحية كل لكل قلت لغلبة الاستعمال الواقعى مع مناسبة دخول الزمان المتجدد فى مدلول الفعلية واذا حققت النظر وجدت العدول لايحسن قرينة بمجرده مالم يثبت للاسمية الدوام من قبل والافهو مشترك فتأمل ماذكر ولاتبال بما شوش من سواه (قوله الذى) وقع لبعض الناس هنا ايراد أن الموصول وصلته فى قوة مشتق مؤذن بالعلية ونقل الجواب عن ابن قاسم بانه علة لانشاء المتكلم فلاينافى ان الاستحقاق ذاتى وأنت خبير بان العلة هنا استحقاق الذات المعبر عنها بالضمير لحقيقة الحمد فكانه قيل يستحق الحمد لان حقيقته لاتكون الاله وانما أورد العلماء هذا حيث جعلت الصلة من جنس الانعام كقول السمرقندى فى شرح رسالة الوضع العضدية الحمد لله

الذى خص الانسان بمعرفة أوضاع البيان وأين هذا من ذاك بل لو كان الايراد هنا تعليل الشئ بنفسه كان أظهر فتدبر (قوله الحمد) اظهر فى محل الاضمار لزيادة التمكين واظهار الناموس الحضرة العلية حيث لم يحتج فى حقها للاضمار والخفاء بخلاف غيرها فلم يصرح فيه بالحمد لانه على خلاف الاصل لعدم قوة الشرف فلذا قال وهو لغيره كأنه خائف من التصريح وهذا أنسب من اعتبار التلذذ اذ ليس من مقام * ليلاى منكن أم ليلى من البشر * او كراهة توالى الضميرين لو قال هو وهو وكل هذا على اتحاد الحمدين ويحتمل شبه الاستخدام بحمل أحدهما على القديم او المقالى مثلا والثانى على غيره ومن البعيد وان قرره شيخنا ما فى بعض الحواشى من حمل الحمد على الحامدية والمحمودية فانهما كونان نسبيان تابعان للصدر بل يبقى على المعنى المصدرى أعنى نفس الثناء وفعل الفاعل لا الكون حامدا أو محمودا فتأمل (قوله له) خبر وحقيقة حال أو بالعكس أو ان له صلة للحمد والمراد بالحقيقة ما أتى على الاصل ونفس الامر فانه لا منع فى الواقع الا الله تعالى وحالنا كحذقة النملة لصغرها ترى سن القلم دون الكاتب والدابة تألف السائس دون ربها المكرى له وانما العبيد كالقناة يجرى منها الماء والباب يخرج منه الناس كما قال الخواص والله تعالى خلقهم وما يعملون غاية الامر انه منزه عن أن يكون محلا للاعراض فطلبت الاعمال محلا تقوم به لان العرض لا يقوم بنفسه كذا قرره الشعرانى وعليه فالمجاز مخالف الاصل وانبنى على التسمح ويحتمل ان المجاز بمعنى الطريق لانه لا يحمد الله من لا يشكر الناس فانه أمر بالمكافأة أى فلا يعتد بحمده الا مع امتثال أمره وانه طريق الاخرى اذ حيث حمد غيره فاولى الفاعل الحقيقى فحمد غيره منبه لحمده أو انه بنفسه حمده فان العلة تدور مع المعلول وحيث كان الحمد للجميل فهو فى الايلولة راجع لصاحب الجميل فكان كونه لغيره طريقا ظاهريا يرجع له نظير ما قيل فى حديث يسب ابن آدم الدهر وانا الدهر معناه الفعل لى لا للدهر ولا يصح ان يراد هنا البيانيين لا فى الظرف ولا فى الاسناد فانه حقيقة باعتبارهما لهما وان كان لا تأثير لغيره تعالى الا أن اللغة تبنى فى مثل ذلك على الكسب والظاهر والا لزم سد باب الحقيقة من غيره تعالى فتبصر (قوله لغيره) متعلق بضمير المصدر عند من جوز عمله مطلقا أو فى الظرف وجمهور البصريين يمنعون ذلك ويؤولون ما أوهمه فهو متعلق بمحذوف حال ووقع لبعض الناس اخلال هنا (قوله المحيط علمه) جعل الاحاطة نعتا لله تعالى ثم أسندها للعلم لانه لا تغاير بين الذات والصفات على ما فى الكلام فصح الاسناد لكل ايا كان (قوله باسرار البلاغة) الاسرار النكات التى يأتى بها المتكلم فى كلامه كالتأكيد للانكار فيطابق مقتضى الحال أو ثمرة تلك المزية أعنى الرد على المنكر مثلا فان

الحمد له حقيقة وهو لغيره مجاز * المحيط علمه باسرار البلاغة

أريد بلاغة المتكلم فهي من اضافة المسبب للسبب وان أريد بلاغة الكلام فبالعكس ومن الخطاء قول بعض الناس من اضافة الجزئيات لكليها ولا توصف بالبلاغة الكلمة في اصطلاحهم وان نقل شيخنا في حاشية ابن عبد الحق عن بعض المتأخرين القول به قال فالمعرفة تطابق مقامها الخ (قوله ووجوه البراعة) أي طرق التفوق عطف عام يشمل الحسنات ودلائل الاعجاز بينها وما قبلها عموم وجهي لانها الامور يعجز عن مثلها وفيه مع براعة الاستهلال التورية بكتابي عبد القاهر اسرار البلاغة ودلائل الاعجاز وما ألطف ما أنشده ابن حجلة في ديوان الصبابة لعماد الدين

أرى العقد في ثغره محكما * يرينا الصحاح من الجوهري
وتكملة الحسن ايضاحها * رويناه عن وجهك الازهر
ومنثور دمعي غدا أحمرا * على آس عارضك الاخضر
وبعت رشادي بغي الهوى * لاجلك يا طلعة المشتري

ووجوه البراعة ودلائل الإعجاز * والصلاة والسلام على سيدنا محمد المرشح بالآيات والدلائل * وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم الى يوم الدين بالفواضل والفضائل

(قوله والصلاة) استعمالها في معانيها حقيقة على المشهور وأما على اختيار ابن هشام في المغني انها للعطف ثم يتضمن المعاني بحسب ما أسند اليه فيجري على الخلاف في التضمين أمجاز هو ام حقيقة كالتعريض أو جمع بين الحقيقة والمجاز هذا هو الظاهر والاظهر جريانه على ما في موادر سالة الوضع من أن استعمال الكلي في جزئياته حقيقة مطلقا أو مجاز من حيث الخصوص فتأمل وأما جملة الصلاة فمجاز من الاخبار للطلب خلافا لقول يس وغيره يصح بقاؤها على حقيقتها لان المقصود الاعتناء واظهار التعظيم وبقي مباحث شريفة أوردناها في شرح البسملة الكبير وحاشية الشيخ عبد السلام اللقاني على جوهرة والده (قوله على) قرر فيها استعارة تبعية حيث شبه مطلق ارتباط صلاة بمصلى عليه بمطلق ارتباط مستعل بمستعلى عليه بجامع شدة التعلق فسري التشبيه للجزئيات واستعيرت على فيها (قوله سيدنا) فيه استعمال السيد لغيره تعالى وما ورد السيد الله منسوخ أو تواضع أو باعتبار السيادة المطلقة ومن هنا لا بأس بالتسمية بنحو عبد النبي وقد عهد السيد لغيره تعالى في الجملة (قوله والدلائل) عطف مرادف والخطب محل اطناب أو عام بقصر الآيات على القرآنية (قوله آله) يعني كل مؤمن لانه دعاء ولا تكرار فيما بعده بل هو خص لمزيد الشرف تدبر (قوله الى يوم الدين) أي الى قربه فان الساعة تقوم على شرار الناس بصيحة فزعها والمؤمنون يموتون قبل بريح لينة وليس ظرفا لغو التبع والا كان قاصرا على الفرقة الاخيرة بل المعنى مستمرين طائفة بعد طائفة الى يوم الدين وفيه تلميح لحديث لا تزال طائفة من أمتي على الحق وحديث أصحابي كالنجوم في السماء بأيهم اقتديتم اهتديتم (قوله بالفواضل) جمع فاضلة والفضائل جمع فضيلة واشتهر ان الاولى للمتعدية والثانية للقاصرة ولعله اصطلاح والا ففعلية بمعنى فاعلة فالمآل واحد

(أما بعد) فقد كنت شرحت رسالة الامام السمرقندي في الاستعارات ووشحتها بلطائف الطرائف وعوارف المعارف ونفائس العبارات ودقائق الاعتبارات * ثم ان بعض الاخوان سألني ان أصرف الهمة نحو اختصاره والاقتصار على بيان معانيه وكشف اسراره مع تكثير الفوائد والاتيان بالامثلة والشواهد لما انه لم يقع لهذا المتن شرح على هذا الوجه يكون للمبتدي نافعا ولصعوبة العبارات وظلمات الاشكالات رافعا فاجبته الى ذلك مستعينا بالله تعالى على سلوك ما اناسالك ومن الله أستمد التوفيق وأسأله الهداية الى مهايع التحقيق هذا وما وجدته ايها الواقف عليه من خطأ فمن نفسي أو من صواب فهو مستمد من فيض شيخنا سيدي عبد الله ابن محمد المغربي القصري الكنكسي والله المسؤل أن ينفع به وهو حسبي ونعم الوكيل

(قوله بعد) من متعلقات الجزاء أي مهما يكن من شئ فأقول بعد لانه حيث طلب الابتداء في القول بالبسملة ومامعها كان لتقييده بكونه بعد ماذكر وجه ولا داعي لتقييد الشرط بذلك كما أفاده بعض محققي المغاربة وهو أدق من قولهم في المشهور ليكون الشرط مطلقا الخ (قوله فقد كنت) الاتيان بقد وكان مع الماضي لمزيد التأكيد والتقادم (قوله الامام) هو والامة يشتركان في مادة الام بمعنى القصد ويتعاكسان من جهة أن الامام يقصد ليتبع بالبناء للمفعول فيهما والامة تقصده لتتبعه ومن جهة أن الامة تكثر في الجماعة وتقل في المفرد نحو ان ابراهيم كان أمة وامام بالعكس نحو وجعلنا للمتقين اماما والرسالة شبهت بالكتاب الذي يترا سل به لان شأنه الخفة (قوله السمرقندي) رأيت بخط شيخنا البدر الحفني بفتح الميم وسكون الراء نسبة لسمرقند مدينة وراء النهر (قوله في الاستعارات) شبه غرض الشئ الذي لا يخرج عنه بظرف محيط به من جميع جهاته ولا يناسب قول بعض الحواشي في استعارة تبعية لمعنى على مثلها في قوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل أي الدالة على الاستعارات ووجه عدم مناسبته ان كلا من الظرفية والاستعلاء هنا مجاز فما معنا الاستعارة بينهما وأما في الآية فقد تحقق الاستعلاء الحقيقي تأمل (قوله عوارف) جمع عارفة بمعنى معروفة كعيشة راضية بمعنى مرضية (قوله الاخوان) غلب لجمع أخ الصحبة وغلب اخوة للنسب (قوله معانيه) الاقعد أن الضمير للرسالة وذكر باعتبار انها في معنى الكتاب (قوله تكثير الفوائد) يعني المتعلقة ببيان المعاني فلا ينافي الاقتصار السابق لانه باعتبار خارج المناقشات في كلام القوم (قوله والشواهد) قيل الشاهد جزئي يذكر لاثبات القاعدة وهي قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها ومن جملة الجزئيات الشاهد فجاء الدور وجوابه أن الشاهد يحقق القاعدة ويثبتها وهي تعرفه وتذكره فقط يعني انه يعطيها التحصل وهي تعطيه الاستحضار وقيل القاعدة متوقفة على الشاهد باعتبار الائمة المستنبطين للقواعد والشاهد يتوقف عليها باعتبار ما عند الطالب المتعلم وهو قريب من الاول على انا نقول الشاهد يثبت القاعدة باعتبار غيره من الجزئيات لانه هو المحتاج للاثبات بالقياس وهو ثابت بنفسه لا يحتاج لتعرف منها وبالثبوتين تطرد القاعدة وكأن هذا معنى ما يقال الشاهد كالشاة من الاربعين يكفي عن نفسه وعن غيره فتدبر (قوله ولصعوبة العبارات الخ) كانه تعريض بشرح العصام (قوله ونعم الوكيل) الواو عند مانع عطف الانشاء على الخبر للاستئناف أو عاطفة على حسب وهو مفرد لا يوصف بخبرية ولا يلزم من تأويله بيكفي أنه مثله أو تجعل الجملة الاولى لانشأ الاحتساب أو يقدر في الثانية مبتدأ أي وهو نعم الوكيل فالكبرى خبرية اذ لا يتوقف المدلول الا على الصغرى فتأمل

(قوله

(بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لواهب العطية) أى كل عطية ٩ أو العطية التى نزلت بها سورة الكوثر أو الضحى وعلى كل فبين جملتى الحمد والصلاة تناسب لان كلا منهما متعلق بالنبى صلى الله عليه وسلم أما على العهد فظاهر واما على الاستغراق فلان من جملة العطايا عطايا النبى صلى الله عليه وسلم لكن التناسب على اعتبار العهد أشد ثم ان الحمد على الاستغراق حمد على النعمة الواصلة الى الشاكر وعلى غيرها من النعم فعلى القول بانه لا يشترك فى الشكر اللغوى وصول النعمة الى الشاكر يكون هذا حمدا وشكرا لغويين وكذا على العهد وأما على القول باشتراط ذلك فعلى الاستغراق يكون حمدا وشكرا بالنسبة الى النعمة الواصلة الى الحامد وحمدا فقط بالنسبة الى النعم الغير الواصلة اليه وأما على العهد فحمد وشكر كذلك لان كلا من العطيتين اللتين نزلت بهما السورتان المتقدمتان تعم الحامد وغيره من

(قوله لواهب) ان لم يصح وروده يكون على من أجاز كلما كان كاملا أو اكتفى بورود المادة ولو بصيغة أخرى كوهاب (قوله العطية) قال من حشاه فيه مجاز الاول وليس بشئ فانها عطية حال هبتها للتلازم بين الواهب والموهوب وليس المراد واهبها باعطاء آخر حتى يلزم تحصيل الحاصل بل المراد أنه مسدى نفس المعنى الذى صارت به عطية فهو نظير ضربت المضروب وقتلت قتيلا وقد شنع السبكى فى عروس الافراح على من جعل قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه من مجاز الأول كما نقله عنه بعض حواشى العصام ثم جنح الى تفريعها على مسئلة وجود المفعول به قبل الفعل المشهورة فى خلق الله السموات ولك أن تقول المختلف فيه اشتراط وجود الذات وذات العطية تسبق قطعا وان قارنت فى بعض المواضع فاتفاقى لا من ذات العامل وانما المقارن وصفها بانها عطية فقط فهى مفعول به لا مطلق على كلا القولين والكلام فى مقامين فتدبر (قوله نزلت) قال الشهاب الخفاجى على البيضاوى عند قوله فى الخطبة الحمد لله الذى أنزل الفرقان انه مجاز عقلى لان اللفظ عرض لا يتصف بالنزول الا تبعا للاجرام ونوقش بان التبعية لا تقتضى المجاز فان راكب الدابة أو السفينة يتحرك بتبعيتها ويسند التحرك له حقيقة وقد يقال هو لم يعول على مجرد التبعية بل مع العرضية وظاهر أن الحركة عرض فلو اتصف بها العرض حقيقة لزم قيام العرض بالعرض والراكب جوهر والقياس مع الفارق فاسد ولقد تحير بعض الناس فى هذا زاعما اجماعهم على أن القرآن نزل حقيقة مع انه عرض يتقضى بمجرد النطق وأكثر من اللغط به فى المجالس وارتبك فى ذلك ولعمرى انما أجمعوا على مجرد اسناد النزول له واستعمال نزل القرآن وصدقه وأما كون الاسناد حقيقيا أو مجازيا لان النازل حقيقة جبريل بسبب القرآن كما قال تعالى نزل به الروح الامين فشئ آخر نعم لا مانع من صيرورة الاسناد حقيقة شرعية بعد فتأمل (قوله لان كلا من العطيتين) قال العصام لان كل ما وهب للنبى صلى الله عليه وسلم من العطايا فهو يعم الحامد وغيره من مسلمى البرايا قال الشارح فى الكبير هذه الكلية ممنوعة قال وعجبى لمن يأتى بالنقرة ولا ينظر فيها أدنى نظرة ثم أجاب بانه يمكن العموم ولو باعتبار الشرف لان كل ما وهب له صلى الله عليه وسلم فهو شرف لامته اه وقد يقال لا يستحق هذا التشنيع ولعل العصام اعتمد على ظهور أن المراد كل ما وهب وأمكن تعديه اذ بديهى ان نحو جماله الشريف لا عموم فيه ولا تعدى (قوله تعم الحامد) ظاهر ان لو خطت حيثية العموم اما ان لوحظ مجرد الوصول له صلى الله عليه وسلم فحمد فقط (قوله بتفضيل من الله تعالى) عرج الشارح على ما ذكره السنوسى فى شرح الوسطى والبوسى فى آخر حواشى الكبرى من ان الاولى أن يقول محمد أفضل الانبياء بتفضيل من الله تعالى

المسلمين (والصلاة على خير البرية) اى أفضلها بتفضيل من الله تعالى

ولا يعلل بكمال مزاياه لان للسيد ان يفضل من شاء من عبيده مع السلامة من اساءة الادب فى نسبة النقص لغيره بالمفهوم هكذا قال بعض المحققين وان كان النقص النسبى لابد منه لكن لا يلزم من ذلك حسن كثرة الالتفات اليه وان غلب على بعض المحبين وأيضا أحكام الله لا تعلل على ان فيه شائبة مصادرة بناء على ان مرجع التفضيل التكميل وقد اشتهر أن المزية لا تقتضى الافضلية والقول بأن المنفى اقتضاؤها الذاتى بدون حكم الله تعالى يرجع الخلاف لفظيا فليتأمل (قوله الناقص) المراد به من يعد ناقصا لذاته عرفا وأما النقص النسبى فلا بد منه بالنسبة للفاضل والحق ان المحذور التفضيل على الناقص بخصوصه الا ترى حسن تفضيل السلطان على جميع الناس والقول بأن أل الاستغراقية تتضمن قضايا بعدد الافراد فيؤول للمخصوص مدفوع بانه لا يلزم من تضمن الشئ للشئ أن يعطى حكمه من كل وجه والذوق والاستعمال شاهدا عدل (قوله ولله در) لا ينسب للعظيم الاعظيم وعظم اللبن لعظم من تربى به والعظم محل التعجب وهو المراد وفى النظم عيب التجريد وهو اختلاف الضرب فان الاول صحيح والثانى مقبوض (قوله بالعمل الصالح) لعل أل للجنس فيصدق بمجرد الايمان لانه مقام دعاء ونقل عنه المتبادر ان المراد ما زاد على الايمان وكأنه لان الصلاة تؤذن بالتعظيم فلذا لا تكون على غير الانبياء والملائكة الا تبعا فلحق بالمدح وقد ورد ضعيفا آل محمد كل تقى وفى ديوان العارف سيدى محيى الدين بن عربى قدس سره

لبس التقى للنفس خير لباس * يزهو به المسعود بين الناس
ان الشريف هو التقى المرتضى * لا الهاشمى ولا بنو العباس
الا اذا اتقوا الاله فانهم * أهل المكارم والندى والباس

(قوله أو الطاهرة) غير بعيد مما قبله ومعانى الزكاة متقاربة (قوله أبحاث) منها أن العصام قال فى الآل ايهام فاعترض بانه التورية وهى ارادة المعنى البعيد والاتباع معنى قريب فى مقام الدعاء وأجاب الشارح بانه التفت للآل فى حد ذاته فان المتبادر منه الاقارب بقطع النظر عن مقام الدعاء لكن بقى ان شرط التورية خفاء القرينة والمقام قرينة ظاهرة الا أن يقال ليس قاطعا لجواز تخصيص الاقارب ومنها أن العصام قال لو قال وعلى آله العلية ذوى النفوس الزكية لكان أحسن قال الشارح بل لا حسن لقصر الفقرة الثالثة عما قبلها وأجاب بانا ننظر لكل فقرة وثانيتها فقط فالرابعة أطول من الثالثة والظاهر أن العصام لاحظ جهة الازدواج فقط لان كل فقرة كشطر ومنها أن العصام قال زكاء النفس يستلزم زكاء العقل بالاولى أى لان النقس للشهوات أميل قال الشارح هذا مبنى على المغايرة بين النفس والعقل والعارفون على اتحادهما ذاتا والتغاير بالاعتبار فهناك لطيفة ربانية من

والمراد بالبرية من له فضل معتبر من المخلوقات اذ تفضيل الكامل على الناقص نقص ألا ترى انه لو فضل شخص السلطان على الزبال لاستوجب منه العقوبة والتنقيص ولله در القائل

اذا أنت فضلت امرأ ذا نباهة
على ناقص كان المديح من النقص
ألم تر أن السيف ينقص قدره
اذا قيل هذا السيف خير من العصى

(وعلى آله أى أتباعه والمراد اتباعه بالعمل الصالح كما هو المتبادر من قولنا فلان تابع للنبى صلى الله عليه وسلم وليس المراد من تبعه فى الزمن أى جاء بعده والصحابة أشد اتباعا له صلى الله عليه وسلم فهم داخلون فى الآل فلم يرد على المصنف اهمالهم (ذوى النفوس الزكية) أى النامية فى الهدى والفلاح أو الطاهرة وهاهنا ابحاث شريفة سمحنا بها فى الشرح

جيث تشتهي نفس ومن حيث تدرك المعارف عقل (قوله لمجرد التأكيد) أراد تجريده عن التفصيل كما وضحه بعد فلا ينافي مصاحبة الشرط بل منشأ التأكيد هو الشرط من حيث التعليق على محقق واشتهر تقديرهما وفيه ان الفاء يكفيها مطلق شرط الا أن يقال ان للشك وغيرها خاص بقبيل كالزمان في متى والعاقل في من وليس المراد خصوصا ولا المقام للشك وتقدير أي مضافة لعام تكلف شيئين نعم هذا يتوقف على عموم مهما لانها لغير العاقل كما قدر (قوله تكلفا) بتقدير الجمل وبعض التفصيل قيل التقدير هنا العلوم شتى اما النحو فلا أبغيه الخ وأما الاستعارات فاريدها وأقول ان معاني الخ وأنت خبير بان التفصيل من جنس الوالى لا ما كالرجال في امازيد فاكرمته والوالى هنا الظرف فالانسب ان التقدير أما المقام السابق فالبسملة والحمدلة الخ وأما بعد الخ فتأمل واكتفى الزمخشري بملاحظته الاجمال وبعض التفصيل في الذهن ثم يقتصر المتكلم في نطقه على ما يظهر له ولا حاجة لتقدير (قوله فان معاني الخ) أي فأقول ان معاني الخ لان الجواب متأخر والذكر سابق وأورد شيخنا وشيخ مشايخنا السيد البليدي على هذا المشهور تصريح النحاة بلزوم حذف الفاء مع القول نحو وأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم أي فيقال لهم أكفرتم (قوله أي الاستعارة التصريحية الخ) رد لقول العصام لا يخفى ان المعاني للفظا استعارة بالافراد فحاصله أنه من مقابلة الجمع بالجمع على أنه انما يرد ان كان من اضافة المدلول لا البيانية وأراد الشارح هذه الاستعارات على أنها أسماء أجناس لا اعلام تصرف فيها لشهرتها كما قيل لان ذاك حيث اقتصر على الجزء المعين للمراد كالسعد وعصام فتأمل (قوله الغير التخييلية) جمع بين أل والاضافة لان غير في معنى مغاير وهو وصف قال في الخلاصة ووصل أل بذا المضاف مغتفر * ان وصلت بالثاني والظاهر أن هذا القيد للاحتراز ولو على مذهب الجمهور فانهم حيث سموها استعارة تسمحوا انها مجاز عقلي فلتكن تصريحية تسمحا أيضا (قوله سهلة الضبط) يعني أن ضبطها الحاصل بالفعل سهل وهذا رجوع لما آل اليه كلامه في الكبير مع عصام قال العصام الاولى في المقابلة غير مضبوطة أولا أو يقول ثانيا سهلة الضبط قال الشارح الاول خلاف الواقع لانهم ضبطوها بعسر والثاني يوهم انه سهل ضبطها ولم يضبطها بالفعل قال الا أن يراد ان الضبط الحاصل سهل (قوله على وجه يصح تعلقه بجملة مضبوطة من حيث أصل المعاني لا صفة الاجمال والضبط (قوله المشبه به) يشير بذكر المشبه به لمناقشة الحفيد حيث قال شبهت المسائل بالدرر على طريق المكنية واثبات تخييل فان المكنية لا يصرح فيها بالمشبه به وقد تعرض لذلك في الكبير (قوله عائدة الى) يشير الى أي مسائل عائدة الى كالفرائد أوليس بمضاف اليه ما قبله بل بدل من فرائد

بعضهم في جمع استعماله اتباعا لان فيه تكلفا لا يحتاج اليه (فان معاني الاستعارات) أي الاستعارة التصريحية الغير التخييلية والاستعارة المكنية والاستعارة التخييلية (وما يتعلق بها) أي أقسامها وقرائنها (قد ذكرت في الكتب مفصلة) أي مشتتة مفرقة (عسيرة الضبط فاردت ذكرها) أي معاني الاستعارات وما يتعلق بها (مجملة) أي غير مفرقة (مضبوطة) أي سهلة الضبط (على وجه نطق به) أي دل عليه دلالة واضحة (كتب المتقدمين) شبه الدلالة بالنطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن (ودل عليه زبر) بضمتين جمع زبور أي كتاب أو بكسر فسكون أي الكلام والاول أنسب بالكتب والثاني أعم (المتأخرين فنظمت فرائد) جمع فريدة وهي الدرة الثمينة المحفوظة في ظرف عن خلطها بالاشياء لشرفها (عوائد) مضاف اليه ما قبله من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء أي ماء كاللجين (لتحقيق معاني الاستعارات) وهي التصريحية الغير التخييلية والتصريحية التخييلية والمكنية (وأقسامها) أي أقسام الاستعارات

نكتة التعبير بعوائد ورد لقول عصام لو قال فرائد فوائد لكان أحسن فان غاية ما فيه تحقق الجناس اللاحق وفيما عبر المصنف نكتة معنوية وهي بيان العود قيل الفائدة أيضا ما اكتسبته من علم أو غيره فهي عائدة قال الحفيد هذا ان جعلت من للابتداء لا للبيان وردبان نفس الاكتساب يفيد عدم الاختراع وأنت خبير بان الاكتساب بمعنى التحصيل فلا ينافي الابتكار بل ولو جعلت من للابتداء لجواز أن يخترع من علم نفسه فتدبر (قوله والى تمثيلية الخ) التقسيم اعتبارى تجتمع فيه الاقسام على ما يأتي عن السعد والسيد في كون التمثيلة تبعية من الكلام ولغيرهما أيضا مما سيتضح ان شاء الله تعالى (قوله والى مرشحة) يشير لرد قول العصام كان على المصنف أن يذكر الترشيح وكأنه لم يعتن به أو أدرجه في القرائن يعني قرينة المكنية لان كلا منهما من ملائمات المشبه به قال والقول بانه أدرجه في تحقيق المعاني مردود بافراد القرائن مع توقف تحقق معنى الاستعارة عليها وكذا القول في التجريد لكن يدرج في قرينة المصرحة ولا يتأتى في الاطلاق ادراج (قوله والتصريحية التخييلية تنقسم الى أصلية الخ) هذا على مذهب السكاكي اذ يلزمه انها في نطقت الحال تبعية بحسب القواعد وان كان هو ينفي التبعية كما سيأتي أما على مذهب القوم من بقاء اللفظ على حقيقته فلا ولم يذكر من أقسام التخييلية التمثيلة قيل ولا مانع منه نحو أرى الحال تقدم رجلا وتؤخر أخرى على مذهب السكاكي أيضا (قوله والمكنية تنقسم الخ) رد لقول عصام لا أقسام للمكنية وكانه نزل المذاهب منزلة الاقسام على أنه أجيب عنه أيضا بان اضافة الاقسام لضميرها لا تقتضي ان لكل واحد منها أقساما ولم يذكر من أقسام المكنية التبعية ويأتي نحو سقك الضارب دم زيد والتمثيلة نحو أفمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذ من في النار على ما سيتضح ان شاء الله تعالى (قوله وقرائنها) من المعلوم ان التخييلية قرينة المكنية فقد بينها من جهتين جهة أنها من الاقسام باعتبار ذاتها وجهة كونها قرينة (قوله لكل استعارة قرينة) رد قول العصام لم يحقق الا قرينة المكنية جاءه من أنه لم يفصل خلافا لا فيها وفيه أن التحقيق الذكر على الوجه الحق ولو اجمالا في التعريف ولكل مقام مقال (قوله في ثلاثة عقود) ان أردت بها وبالقرائد المعاني أو الالفاظ فهو من ظرفية المفصل في الجمل وان أردت بالقرائد المعاني وبالعقود الالفاظ فمن ظرفية المدلول في الدال وبالعكس العكس (قوله مجازا لاول) الظاهر أن العقد مجموع الخرز والخيط فالعلاقة الكلية أو الخرز المنتظم فالعلاقة الحالية أو المجاورة ولا يظهر ما قالوه الا لو كان نفس الخيط يؤول لكونه عقدا فتدبر (قوله لم يرد الخ) رد لاعتراض العصام على المصنف بانه يفيد ان كل واحد في عقد وأنها على الترتيب المذكور وليس كذلك (قوله فضلا) أي انتفى ارادة الاول زيادة على انتفاء الثاني فانتفاء الثاني حاصل ولا

المذكورة قالتصريحية الغير التخييلية تنقسم الى أصلية وتبعية والى تمثيلية وغير تمثيلية والى مرشحة ومجردة ومطلقة والتصريحية التخييلية تنقسم الى أصلية وتبعية والى مرشحة ومجردة ومطلقة والمكنية تنقسم الى مرشحة ومجردة ومطلقة وسيأتي أمثلة ذلك (وقرائنها) أي قرائن الاستعارات فان لكل استعارة قرينة (في ثلاثة عقود) فيه مجاز الاول أي خيوط تؤول الى كونها عقودا وقد شبه بها الالفاظ ثم ان المصنف لم يرد بقوله في ثلاثة عقود أن لكل من الثلاثة المتقدمة أي معاني الاستعارات وأقسامها وقرائنها عقدا فضلا عن كون ذلك على الترتيب وليس كلامه يقتضي لذلك بل أراد أن الثلاثة مذكورة في ثلاثة عقود ولا شك أن الامر كذلك

كلام (قوله ابحاث) هى المناقشات السابقة مع العصام وحفيده (قوله فى أنواع المجاز) قال العصام الاولى ابدال المجاز بالاستعارة لانها المقصودة بالذات والمرسل تبع استطرادوردده الشارح بان الترجمة انما تقبح لما لم يذكر والمصنف ذكر المجاز المرسل والظاهر أنه لا يلاقيه كل الملاقاة لان ملحظ العصام ان الاولى الترجمة بالمقصود بالذات (قوله كالمجاز الخ) الكاف استقصائية بالنسبة لما فى هذا العقد (قوله لم يذكر فيه المكنية) وأما التخييلية فذكرها فيه من حيث كونها من الاقسام والذى وقع فى العقد الثالث ملاحظ فيه كونها قرينة فان لها جهتين كما أسلفنا (قوله فى الاصل) يعنى فى اللغة ففرق ما بين المجاز فى اللغة والمجاز اللغوى لا يخفى فان الثانى من مصطلحات البيان (قوله مكانها الاصلى) يعنى المعنى الحقيقى وان لم تستعمل فيه كالمجازات التى لاحقائق لها ولك أن تحمله على مطلق المعنى الاول بناء على بناء المجاز وقد أسلفنا ذلك فى مبحث البسملة (قوله وعدوها) أى البلغاء لان المعتبر المتكلم البليغ عطف تفسير اشارة الى ان الباء للتعدية (قوله بمعنى اسم والفاعل الخ) اشتهر فى مثل ذلك انه مجاز مرسل علاقته التعلق وفيه ان التعلق عام فى العلاقات فلا يكفى فى البيان ولما عول السيد فى علاقات استعمال أدوات الاستفهام فى غيره على مطلق اللزوم تعقبه العلامة ابن قاسم بان الواجب بيان جهة اللزوم الخاصة فليقل العلاقة هنا الجزئية باعتبار ان المصدر جزء من مفهوم الوصف ولا يجعلوها علاقة مستقلة فلتتأمل (قوله أن الظاهر) وجه الظهور بقاء مفعل عند كونه مكانا على معناه وأما مصدريته فتحوج للنقل لاسم الفاعل أو المفعول كما سبق وأما حمله على الكلمة فمشترك فتدبر (قوله طريق الخ) لا يقال الحقيقة أولى بهذا المعنى لما انها طريق لمعناها بنفسها والمجاز طريق بالقرينة لانا نقول علة التسمية لا تقتضى التسمية فانها مجرد مناسبة حكمية لا تعطى حكم العلل من الاطراد والانعكاس فاذا سمى شخص بابيض لحكمة اتصافه بالبياض لا يلزم أن يزول الاسم بزوال البياض ولا أن يسمى به كل من اتصف بذلك فلا تلازم فى النفى ولا فى الاثبات نعم الوصف علة فى الاطلاق لاشتقاقى دائر معه لا فى الاستعمال العلمى فكذلك المجاز من حيث الوضع الاصطلاحى لا يلزم أن تسمى به الحقيقة نعم يطلق عليها بالمعنى الكلى فتبصر (قوله بحيث يحصل) حيثية تقييد أو تعليل للجمع وأما الجمع مع الشعور بامريعهما فيمكن بان يقال المجاز لفظ استعمل فى غير ما وضع له واللفظ يشمل المفرد والمركب لكن المصنف أراد فهم كل حقيقة بخصوصها فعرف المفرد وحده وسيأتى يعرف المركب فى الفريدة السادسة (قوله أعنى الخ) هذا تعريف للمجاز وظاهر كلام الشارح السابق كغيره أنه حد بالذاتيات وقال بعضهم التعاريف الاصطلاحية رسوم لجواز ان الذاتيات أمور أخر وراء يمكن جمعهما فى تعريف واحد بحيث تحصل معرفة حقيقة كل منهما بخصوصها (أعنى الكلمة المستعملة)

أى أقسامه كالمجاز المرسل والاستعارة المفردة والمركبة والاصلية والتبعية والتحقيقية والتخييلية والمرشحة والمجردة والمطلقة والاضافة فى أنواع المجاز للجنس لانه لم يذكر فى هذا العقد جميع الانواع اذ لم يذكر فيه المكنية (وفيه ست فرائد * الفريدة الاولى) فى تقسيم المجاز الى الاستعارات وغيرها (المجاز) هو فى الاصل مصدر ميمى من جاز المكان يجوزه اذا تعداه نقل الى الكلمة الجائزة أى المتعدية مكانها الاصلى أو المجوز بها على معنى انهم جاز وا بها وعدوها مكانها الاصلى كذا فى أسرار البلاغة فيكون المصدر بمعنى اسم الفاعل على الاول وبمعنى اسم المفعول على الثانى وذكر الخطيب ان الظاهر انه من قولهم جعلت كذا مجازا الى حاجتى أى طريقا لها على معنى جاز المكان أى سلكه فان المجاز طريق الى حضور معناه وعليه يكون ظرف مكان (المفرد) قيد به لان حقيقة المجاز المفرد تباين حقيقة المجاز المركب فلا

مايذكر وورده القطب الرازى فى شرح الشمسية بان الرسمية تتوقف على الجزم بالعرضية ولا ينتجها الجواز على انا نقول لا معنى للذاتيات الا ما اعتبره أهل ذلك الاصطلاح (قوله الكلمة) خرج المجاز بالحذف والزيادة فانه معنى آخر كما سبق فى البسملة فلا يحسن ذكر ذلك فى المرسل الآتى يقال التاء للوحدة فتنافى التعاريف التى للماهية نظير ما يقال فى كل ولا يحسن القول بانه ضابط ولا تقدير مضاف أى ماهية الكلمة الخ كما لا يحسن تجريد التاء من الوحدة والادخل غير المفرد فالحق أن الوحدة ملاحظ معناها فى حد ذاته من حيث اعتباره فى ماهية المجاز المفرد لا من حيث اتصاف الافراد بها نظير الحيوان فى تعريف الانسان فتأمل (قوله الكلمة قبل الاستعمال) الذى فى كتب النحو ان الكلمة قول مفرد قالوا والقول اللفظ المستعمل فحينئذ الكلمة انما تقال للمستعمل وأهل البيان أرادوا بالكلمة مطلق اللفظ المفرد فزادوا مستعملة وتوصلوا بها لقولهم فى غير ما وضعت له (قوله غير الخ) المنفى عن المجاز الوضع الاولى الاصلى فلا ينافى الوضع الثانوى التبعى وبه يرجع الخلاف فى أن المجاز موضوع لفظيا ثم وضعه نوعى فالواضع بعد تقرر الحقائق يقول كل سبب يدل على مسببه بالقرينة مثلا وان احتمل تبعيته للحقيقة فى الشخصى فاسد وضعه لمعناه اصالة وبالبناء عليه لما بينه وبينه علاقة بالتأويل وهكذا وأما الحقيقة فوضعها أولى ثم تارة يكون لشخص الالفاظ وتارة يكون لنوع كلى كالمركب وصيغة المشتقات ثم ظاهر ما هنا ان الكلى فى الجزئى مجاز لتحقق الغيرية والمشهور أنه حقيقة من حيث تحققه فيه مجاز من حيث الخصوص لما ان الكلى جزء اعتبارى له لا موجود فى ضمنه والا لتشخص وانما أضيف له لانتزاعه منه فليس اعتبارا اختراعا لا يستند لشئ كالكاذب فهو الكل المنسوب اليه فكل منهما نسب للآخر واجمعوا على عدم وجود الكلى استقلالا أو للاطلاق والتقييد وبعد ما قيل انه استعارة لمشابهة الفرد لما فى الذهن وقال الكمال بن الهمام المتقدمون لا يعرفون الا أنه حقيقة واللام فى تعريفها للعلة لاصلة الوضع والكلى وضع لاجل استعماله فى الجزئى وينبغى انه ليس حصرا والا كان الكلى الطبيعى مجازا فتدبر (قوله كل) هذا توضيح لمعنى ما فانها من صيغ العموم لا تقدير محذوف فى المتن أى مغاير جميع ما وضعت له أى ليس واحدا مما وضع له أى لا يصدق عليه موضوع له فما فى معنى غير من النفى تعلق بكل فرد فرد المعنون عنه بالسور الكلى ولا يناسب ما قيل اداة النفى اذا تقدمت على كل كان من سلب العموم وهو يصدق بالسلب الجزئى والثبوت للبعض فيصدق على المشترك المستعمل فى أحد معنييه انه مستعمل فى غير كل ما وضع له فلا يصح الا بجعله من عموم السلب من غير الغالب على حد والله لا يحب كل مختال فخور ولا يخفاك أن صدق ذلك على

خرج الكلمة قبل الاستعمال كلفظة اسد بعد وضع الواضع لها وقبل استعمالها فانها ليست بمجاز كما انها ليست بحقيقة (فى غير) كل (ما) أى معنى (وضعت) هى (له)

المشترك المذكور التفات الى ان المراد بالكل الهيئة المجتمعة وهذا غير مفاد سلب العموم ثم عموم السلب وسلب العموم انما هو فى مقام ذكر فيه اداة العموم وتعلق بها حكم ثم توجه النفى لهذا الحكم فيقال ان تأخرت كل على اداة النفى كان من باب سلب العموم أى سلب عموم هذا الحكم لجميع الافراد نحو لم آخذ كل الدراهم أى ان عموم الاخذ للدراهم انتفى فيصدق بثبوته للبعض وهذا لا يتأتى هنا بل ما هنا نفى تسلط على نفس أداة العموم وكل حكم تعلق باداة العموم كان نفيا أو اثباتا فهو متوجه لجميع الافراد نحو لا رجل فتبصر (قوله مرتجلة) من الارتجال بمعنى السرعة لعدم بطئها فى معنى آخر قبل (قوله كسعاد) ولا يشكل بان العلم وضع للصغير وتغير بالكبر لان العرف المعول عليه فى الاستعمال لا يكترث فيه بهذه الغيرية وسيق فى البسملة خلاف فى الاعلام (قوله وأدد) أورد عليه بعض النحاة النقل من جعل ادّة فعلة من الود قلبت واوه همزة (قوله كفضل وأسد) أى علمين الاول منقول عن المصدر والثانى اسم جنس عين (قوله أو مشتركة) اختلفوا فى استعماله فى معنييه وعلى جوازه فهل هو حقيقة أو مجاز اذ لا يلزم من وضعه لكل معنى وضعه للمجموع (قوله فى اصطلاح التخاطب) ظرف للوضع من حيث الحكم به لا من حيث تحصيله فلا ينافى رجحان ان الواضع هو الله تعالى وألهم (قوله تخاطب المستعمل) يعنى اذا حصل تخاطب وليس بلازم حصول تفاعل بالفعل حتى لا يشمل استعمال الشخص وحده وطاش ما أطال به بعض الناس هنا (قوله ليخرج) لم يجعل القيد لادخال الصلاة لغة فى الاركان الجزئية وشرعا فى الدعاء الكلية قيل لانها داخلة قبل القيد ويكفى الصدق ولو من بعض الوجوه وأنت خبير بان هذا تحكم فى الجمع والمنع فاما أن يكتفى ببعض الوجوه فيهما أو لا فيهما والخروج من بعض الوجوه فى صورتى الحقيقة حاصل قبل القيد أيضا فتدبر جدا (قوله كلفظ الصلاة) ان قلت هذه من الحقيقة المنقولة وسبق خروجها بالقيد الذى قبل هذا قلت اما أن تجيب على ما أفاده فى كبيره بان هذا ليس قيدا مستقلا بل قرينة على المراد بالوضع فصح اسناد الاخراج لكل لما ان لكل دخلا أو يخص السابق بمنقول فى اصطلاح واحد كدابة لذوات الاربع عند اللغوى بكل مادب تأمل (قوله وهو اللغة) فلا مانع من تسمية اللغة اصطلاحا (قوله ان قوله لعلاقة) قيل ان الامور الاعتبارية تلاحظ فيها الحيثية وهى المغنية أى من حيث انه غير فرد بان الاستعمال من حيثية العلاقة المصححة لا من جهة الغيرية والجواب أن المعترض فهم حيثية التعليل وانما المراد حيثية التقييد المعتبرة فى الجملة فتدبر (قوله مع قرينة) لا حاجة له فى الاغناء (قوله بتقدير مضاف) هو مجرد توضيح لمقام لام التعليل (قوله لعلاقة) الاكثر الفتح فى المعنوية والعلاقة والقرينة كان المجاز أبلغ من الحقيقة

أخرج الحقيقة مرتجلة كانت كسعاد وأدد أو منقولة كفضل واسد أو مشتركة كعين لان هذه مستعملة فيما وضعت له اذ المراد أن لا تستعمل فى شئ تكون موضوعة له وزاد غير المصنف قيدا فى اصطلاح التخاطب أى تخاطب المستعمل بكسر الميم ليخرج ما كان من الحقيقة له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظة الصلاة المستعملة بحسب الشرع فى الاركان المخصوصة فانه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو اللغة لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو الشرع وكلفظة الصلاة المستعملة بحسب اللغة فى الدعاء فانها يصدق عليها انها كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو الشرع لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو اللغة والحق ان قوله لعلاقة مع قرينة يكفى عن قيد فى اصطلاح التخاطب كما أشرت الى ذلك بتقدير مضاف بقولى (لـ) ملاحظة (علاقة) متعلق بالمستعملة

أى أزيد تصرفا دالا على كمال المتكلم واعتباره لا من البلاغة المعلومة لانها تتبع المقامات وقد اتضحت أبلغية المجاز بالمعنى السابق فيما أنشده الشيخ شهاب الدين بن حجلة رحمه الله تعالى

قالت متى الظعن ياهذا فقلت لها * أما غداز عموا اولا فبعد غد

فأمطرت لؤلؤا من نرجس وسقت * ورداوعضت على العناب بالبرد

فانظر فضل هذا على الحقيقة أعنى أنزلت دمعا من عينها وبلت خدها وعضت على أصابعها باسنانها وبهما أيضا فارق الكذب فان الكاذب لا يعتبر تأويلا بعلاقة ولا بنصب قرينة بل يروج ظاهره ولذا ردعلى من أنكر وقوعه فى القرآن زاعما أنه من قبيل الكذب والتبس تأويل العلاقة على الفارسى و بعضهم كما فى جمع الجوامع حتى نفى المجاز من أصله ورده للحقيقة أى لان الاسد انما استعمل فى الشجاع بعد ادعاء أسديته فلم يستعمل لفظ أسد الا فى معناه نعم اثبات الاسدية للرجل اثبات الشئ الى غير ماهو له وهو ميل لرد الاستعارة الى المجاز العقلى وقد أول فى التلخيص وشرحه على معنى ان للعقل فيهما تصرفا فلينظر ثم المشهور الاكتفاء بسماع نوع العلاقة ولا يؤخذ كليا ألا ترى تقرر الحذف مع تقييد علماء العربية حذف بعض الاشياء كالفاعل بمواضع مخصوصة وتقررت أيضا السببية والمسببية الراجع لها تضمين شربن معنى روين فى قوله شربن بماء البحر ثم ترفعت * مع اختلافهم هل التضمين يتقاس أو يقصر على شخص ماورد فبعض الاشياء له أحكام تخصه والمتتبع يتضح له ماذكرنا (قوله قصدا) خرج الغلط اللسانى (قوله استعمالا صحيحا) خرج الغلط القلبى بالنسبة للواقع وان كان حقيقة أو مجازا فى اعتقاد المستعمل كأن يعتقد الكتاب سبعا أو شجاعا فيستعمل فيه أسدا ولم يخرج الغلط بالقرينة كما فعل عصام لتأخره مع ان الحال قرينة وان لم يقصدها المتكلم تدبر (قوله مع قرينة) قال الشيخ عصام الدين الاولى لعلاقة وقرينة لان القرينة ليست من توابع العلاقة ونوقش بان مع تدخل على المتبوع فقيل لاحظ غير الغالب نحو ان الله معناوالاظهر ان ادخال لام العلة على العلاقة وجعل القرينة من تعلقات صفاتها يقتضى ان العلاقة أصل فى القصد ان قلت كذلك العطف تابع قلنا لكنه مقصود بالحكم أيضا بخلاف الصفة فلمجرد التقييد ولم يشترط الاصوليون مقارنة القرينة لجواز تأخير البيان لوقت الحاجة ورآها البيانيون مقارنة كاسمها والظاهر تقييد كلامهم بما اذا لم يتعلق غرض بعدم بيان المراد والا فالاصوليون استندوا لما فى كلام الله ورسوله وهو أبلغ كلام والايهام لغرض جائز وان لم نطلع على خصوصه فى كلام الشارع فيرجع الخلاف لفظيا ويحتمل أن يتكلف البيانيون قرينة فى مثل ذلك وان خفيت وانما احتاج المجاز لقرينة تبين المراد منه لتبادر

أخرج الغلط نحو خذ الفرس مشيرا الى كتاب لان هذا الاستعمال ليس لملاحظة علاقة وان أريد بالمستعملة المستعملة قصدا استعمالا صحيحا خرج الغلط بقيد المستعملة (مع قرينة مانعة عن ارادته) أى ارادة ما وضعت الكلمة له

الحقيقة كما انه احتاج لعلاقة لعدم الوضع والاستعمل من شاء ما شاء فيما شاء (قوله مانعة) منه امتناع الجمع بين الحقيقة والمجاز ومن أجازه من الاصوليين رأى ان القرينة تمنع من الحقيقة وحدها أما عموم المجاز فجائز اتفاقا والفرق بينهما اعتبارى فان لوحظ شخص المعنيين فالاول أو كلى يشملهما كمطلق مجترئ فى أسد فالثانى وعليهما يتفرع التغليب نحو أسدين للشجاع والسبع فتدبر قال الشيخ عصام الدين فى الرسالة الفارسية وهنا بحث قوى وهو ان المجاز المرسل والاستعارة مع كونهما مدار البيان ليس عليهما دليل قاطع وذلك لان القرينة غايته ما فيها المنع من ارادة الظاهر فى الكلام وبعد ذلك يحتمل تقدير مضاف وان الاصل رأيت شبه أسد مثلا قال فان قلت تفوت المبالغة التى فى الاستعارة قلنا تحصل المبالغة بحذف المضاف واحلال المضاف اليه محله ورده الملوى فى التعريب بان أغراض البلغاء انما تحصل بالتصرف فى المعانى لا بمجرد تصرف لفظى بحذف ونحوه (قوله أخرج الكناية) بناء على انها واسطة أما على انها مجاز فداخلة أو حقيقة فتخرج بقيد الغيرية قال العصام ارادة الحقيقى للانتقال لا بد منها فيهما وبالاستقلال منفية فيهما فلا فرق بين المجاز والكناية اذا ورد بان الفرق بامر ثالث وهو الاخبار بهما فى الكناية لكن الحقيقى تبع والمقصود غيره ولا يمكن ذلك فى المجاز لان الرجل حقيقته تنافى السبعية كما فى الجدولى فلا يمكن اجتماعهما وأما الارادة للانتقال فمجرد اخطار بالبال لا قصد اخبار ولا يخفاك ان هذا رائحة جمع بين الحقيقى والمجازى وانه يتوقف على ان المعنى المجازى دائما منافى للحقيقى فلا يصح نحو كثرة الرماد مجازا فى الكرم والا لم يتم الفرق فليحرر قال السعد والمراد ان الكناية يجوز فيها الحقيقى وان لم يرد بالفعل لصحة جبان الكلب وان لم يكن له كلب بل قد يستحيل لمعنى خارج كما سبق فى مبحث البسملة من نحو ليس كمثله شئ قال ابن يعقوب لكن المتكلم لم ينصب تلك الاستحالة فى الكناية قرينة فليتدبر (قوله لازمها) هذا على أحسن الطريقتين من ان الكناية اطلاق الملزوم وارادة اللازم وهى طريقة الخطيب وعكس السكاكى وان جمع بان تساوى اللزوم يصح كلا ويكفى اللزوم العادى بل الادعائى (قوله المعتبرة) يؤخذ من مجرد الاضافة اذ لا معنى لاضافة العلاقة للمجاز الا من حيث ابتناؤه عليها واعتبارها فيه أو من جعلها للعهد والمعهود العلاقة المتقدم ذكرها المدخولة للام العلة فهى معتبرة البتة (قوله غير المشابهة) خرجت المشابهة ولو فى الصورة كفرس للمنقوش فهو استعارة خلافا لمن جعله مجازا مرسلا وجعلوا من علاقات المرسل الضدية كاسد للجبان والحق أنها بالتهكم ترجع للمشابهة التنزيلية والاستعارة تمليحية نسبة للتمليح بتقديم الميم الاتيان بما فيه ملاحة وجعلوا منها الآلية والظاهر رجوعها

أخرج الكناية كقولنا فلان كثير الرماد فان المراد بكثرة الرماد لازمها وهو كثرة الضيافة فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الضيافة بواسطة ان كثرة الرماد تستلزم كثرة الجمر وهى تستلزم كثرة الاحراق للحطب تحت القدر وهى تستلزم كثرة الطباخ وهى تستلزم كثرة الاكل وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم كثرة الضيافة فالرماد الموصوف بالكثرة يصدق عليه انه كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة والقرينة هنا حالية وهو كون المقام مقام مدح لكن تلك القرينة لا تمنع ان يراد مع ذلك نفس الرماد (وان كانت علاقته) المعتبرة غير المشابهة) بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقى كاعتبار ما كان كاطلاق اليتيم على الكبير الذى لا أب له وكاعتبار ما يؤول اليه كاطلاق الخمر على العصير الذى يؤول الى كونه خمرا

وكالسببية والمسببية نحو رعينا الغيث أي النبات الذي سببه الغيث وكقولنا امطرت السماء نباتا أي غيثا يكون النبات مسببا عنه فهو (مجاز مرسل) سمي بذلك لأنه أرسل عن ادعاء ان المشبه من جنس المشبه به (والا) تكن علاقته المعتبرة غير المشابهة بان كانت المشابهة كالاسد اذا أطلق على الرجل الشجاع

للسببية فان الآلة سبب وكذلك ترجع للسببية البدلية نحو يأكل الدم أي الدية التي هي بدله وقد أشرنا سابقا للمناقشة في بعض العلاقات أيضا فبالجملة لا يعول على مجرد قولهم علاقات المجاز المرسل خمسة وعشرون ونحوه ورجع العلامة ابن قاسم في شرح المحلي على الورقات اطلاق المدلول على الدال للمجاورة اذ يتخيل مجاورة الدال للمدلول ولك أن تقول العلاقة الحالية يتخيل ان الدال محل للمدلول والمعاني كامنة في الالفاظ أو المسببية والسببية باعتبار الفهم وبالجملة الحاذق يعرف مقال كل مقام ومما ينبغي التنبه له ان العلاقة قد تكون مركبة من نوعين عند تعدد الاعتبار كاستعمال اداة الاستفهام في الانكار فيلاحظ أولا ان الاستفهام مسبب عن الجهل ثم ان الجهل سبب في الانكار ولا ضرر في ذلك فان الغرض تحقق الارتباط فتدبر (قوله وكالسببية الخ) فيه مع المثالين بعد لف ونشر مرتب لانهم للفرق يعتبرون صفة الاصل بتخيل العلاقة عروة فيه يرتبط بها المجاز فتدبر (قوله عن ادعاء) لم يذكر قول عصام لارساله عن التقييد بعلاقة مخصوصة لقوله في الكبير يظهر في الكل أما كل جزئي فقد اختص بما اعتبر فيه ولا يخفاك ان أصل التسمية لوحظ فيها الكلي (قوله في الشجاعة) الاولى في الجراءة لان الشجاعة خاصة بالعاقل ومدخول في كلي جامع على الاظهر وان قرر شيخنا العدوي أنه وصف المشبه به (قوله معترض) أجيب بانه اقتصر على المتفق عليه فان المكنية عند الخطيب التشبيه لا الكلمة المستعملة الخ وقرر لنا شيخنا العدوي ان المكنية خارجة عن الموضوع فان قرينتها رمز للمشبه به لانها مانعة من ارادته وفيه أنه ينافي جعلها من المجاز المعرف بما ذكر فالحق ان الاظفار من حيث ذاتها رمز ومن حيث اضافتها للمنية مانعة قيل هي خارجة بالمستعملة لان اللفظ غير مذكور بل ولا مقدر في نظم الكلام كما سيأتي فلا يوصف باستعمال فان أريد المستعملة ولو بالقوة دخلت الحقيقة فانها صالحة لان تستعمل في الغير ويرد على هذا ما ورد على ما قبله من لزوم خروجها عن أقسام المجاز فالظاهر أن يراد القوة القريبة من الفعل بحيث لو صرح به لكان مستعملا في الغير وهذا غير مجرد الصلاحية الحاصلة في الحقيقة ولو وافق المصنف غيره في عدم التقييد لكان أولى (قوله على المطلق) أي المتحقق في الانسان فان لوحظ النقل له مخصوصه ثانيا فمجاز بمرتبتين (قوله ولفظ أسد الخ) اختيار المذهب السعد انه مستعار للشجاع

في نحو رأيت أسدا في الحمام فالعلاقة بين الرجل والاسد هي المشابهة في الشجاعة والشجاعة هي وجه الشبه فينتقل الذهن من المشبه به الى المشبه بواسطة القرينة وهي قولنا في الحمام (فهو) أي المجاز (استعارة مصرحة) التقييد بالمصرحة معترض بان المجاز الذي علاقته المشابهة لا ينحصر في المصرحة بل يشمل المكنية انتهى فالاستعارة مجاز علاقته المشابهة وهي أن يقصد أن الاطلاق بسبب المشابهة فلا يكفي وجود المشابهة بين الطرفين من غير قصد اليها فاذا أطلق المشفر على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل في الغلاظ والتدلي فهو استعارة وان أريد انه من باب اطلاق المقيد على المطلق فمجاز مرسل والى هذا أشرت فيما سبق في حل المتن بتقييد العلاقة بالمعتبرة ولفظ أسد في قولنا زيد أسد استعارة لانه استعير للرجل الشجاع فزيد أسد المبهم بمعنى زيد رجل شجاع فهو مستعمل في غير ما وضع له وليس فيه جمع بين الطرفين لان المشبه هو الرجل الشجاع لا زيد وهاهنا فوائد نفيسة وأبحاث شريفة وشحنا بها الشرح * (الفريدة الثانية) * في تقسيم الاستعارة

المبهم والمذكور خاص فلا يلزم جمع بين الطرفين ولما شم القوم منه رائحة الجمع وكانت الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه اتجاه وان كان هو علاقتها ابتداء جعلوها تشبيها بليغا بحذف الاداة وايهام العينية تمسك السعد بتعلق الجار به نحو أسد على وفى الحروب نعامة فدل على أن معناه مجتر والطير اغر به عليه أى بوالك ويمكن القوم تعليقه بالوصف المشعر به ضمنا أو بمعنى التشبيه كما يقال أنت على كالاسد أى تشبه بالنسبة الى الاسد واعلم ان الاستعارة هنا بالمعنى الاسمى وقد تطلق بالمعنى المصدرى فيشتق منها مستعار ومستعير ومستعار له ومنه كما فى التلخيص فبالجملة التشبيه بين المعانى واللفظ كثوب أخذ عارية من هذا لهذا حيث ادعى انه لا فرق بينهما ولذلك كانت ألطف أنواع المجاز (قوله اسم جنس) المراد به هنا ما يشمل علم الجنس (قوله كاسد) ولو قلنا انه للفرد المنتشر فان الانتشار وعموم الوضع يكفى فى الادراج انما ينافيه المشخص بالوضع الخاص وكذا القول فى اسم الاشارة ونحوه بناء على وضعها للجزئيات فاندفع التوقف بان الاستعارة والادراج انما تظهر على أن الموضوع له كلى فتدبر ثم يشير الشارح بالتمثيل الى أن مراد المصنف باسم الجنس الكلى لا مجرد ما ليس بمشتق حتى يشمل العلم الذى لم يشتهر بوصف ثم الكلى اما حقيقة أو تأويلا (قوله لان الاستعارة انما تمتنع فى العلم الخ) علة للقسم الثانى ومفهوم الاستعارة جواز المرسل كاطلاق زيد على جزئه لعدم احتياجه للادراج المنافى للعلمية ولا عبرة بمن منعه قياسا على الاستعارة للفارق وجعل ضربت زيدا مجازا عقليا حيث ضرب بعضه وأما الاعلام فى معانيها الاصلية فتقدم الكلام فى أنها حقيقة أولا فى البسملة والتعريف (قوله من أفراد المشبه به) رده السيد بان المبالغة مع التأويل تكون بدعوى الاتحاد وأجاب عبد الحكيم بانها لو كفت لقيل بها فى الجنس على انها ان كانت لا عن قصد فغلط والا فبوضع جديد أو دعوة كاذبة فلا بد من التأويل فى الادراج وهو توسيع دائرة والا فالسياق فى القصد ثم من أين الكذب مع أن ماشابه الشئ له حكمه فكانه هو وقد قال السكاكى بنظير ذلك فى المكنية حيث قال بادعاء انه عينه وأما الاكتفاء بها فى الجنس فلا يناسب لان الملتفت له فيه الافراد فيدرج فيها فناقشة السيد جيدة بالتأمل الصادق (قوله بعد التشبيه) يدل السياق على ان التأويل للاستعارة بعد التشبيه بالشخص نفسه فاندفع التوقف بانه بعد التأويل يشمل المشبه فلا يتأتى تشبيه ونقل ولا حاجة لتحمل الجواب بانه يؤول بجواد بلغ غايته لم يصلها المشبه وانما دفع أيضا القول بان المبالغة ملتفت فيها لذلك الشخص المعهود لا مطلق كريم فحاصله ان التأويل تقديرى لتصحيح قاعدة الاستعارة والغرض الاصلى الالحاق بالشخص المعهود فتأمل والواو فى قول الشارح وأن يكون زائدة أو عاطفة على محذوف

الى أصلية وتبعية (ان كان) اللفظ (المستعار اسم جنس) حقيقة كاسد أو تأويلا كحاتم فى نحو قولنا رأيت اليوم حاتما لان الاستعارة انما تمتنع فى العلم الغير المتضمن وصفية بواسطة اشتهاره بوصف لان الاستعارة مبنية بعد التشبيه على جعل المشبه من أفراد المشبه به ادعاء فلا بد وان يكون المشبه به كليا والعلم ليس بكلى فاذا تضمن وصفية ما بواسطة اشتهاره بوصف أول بكلى ليصح بعد التشبيه جعل المشبه من افراد ذلك الكلى كحاتم فانه متضمن وصفية الجود

أى لابد من ذلك وأن يكون الخ ان قلت لم يعتبر التأويل يسمى بكذا قلت التسمية لا تصلح غرضا للبليغ فى التشبيه على أنها تخرج اللفظ عن موضوع العلم فن ثم يضاف نحو على زيدنا يوم النقا رأس زيد كم وليلاى منكن بخلاف الوصفية فقاصرة على المسمى الاصلى اصالة فتدبر (قوله كمادر) بالمهملة من مدر الشئ خلطه بالمدر وهو قطع الطين الصغيرة اليابسة فعل ذلك بحوض بعد شرب ابله بخلا على الناس بعد (قوله كسحبان) أصله الصائد يصيد كل ما مر عليه والمعانى صيد الفصيح (قوله الرجل المعهود) حاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائى جاهلى وابنه عدى صحابى وكذلك بنت حاتم التى اكرمها صلى الله عليه وسلم وأصله اسم فاعل حتم أوجب (قوله أوغيره) لكن ماعدا المشبه لان تناوله بالادراج بعد و بالجملة هنا عملان ادعاء ان له افرادا وكلية فى نفسه كاسد ثم ادعاء الادراج الحاصل فى أسد وغيره والشارح أدرجهما فى قالب واحد وأصله من كلام السعد (قوله أى اسما غير مشتق) يتناول نحو صه من أسماء الافعال وفى الفارسية انها تبعية لمصادر محققة أو مقدرة فاستعارة هيهات لتعسر تابعة لاستعارة البعد الحسى للتعسر بجامع عدم النيل مثلا واعلم ان هذا ظاهر ان علت التبعية بعدم استقلال المعنى وقيل مدلول اسم الفعل هو معنى الفعل أو لفظه ولوحظ دلالته على معناه فيؤل للاول بالواسطة اما ان علمنا التبعية بقصد المصدر اصالة وتفرع غيره كما للسعد فهى قاصرة على نحو نزال ودراك من المشتقات التى لها مصادر بالفعل وفى غيرها أصلية ويتناول أيضا أسماء الاشارة وفى الفارسية تبعيتها لتضمنها معنى الحرف ووضعها للجزئيات فيعتبر اولا تشبيه مطلق معقول بمطلق محسوس مثلا وقد يقال لا يلزم من تضمن الشئ معنى الشئ أن يعطى حكمه و يتناول أيضا الضمائر وذكر البهاء السبكى فى عروس الافراح احتمال تبعيتها لمرجعها فهى فى نحو رأيت أسدا فصدته حقيقة وفى نحو رأيت أسدا فى الحمام فاكرمته مجاز ثم قال وهو الحق والحق ان الضمير حقيقة فيهما فان وضعه على أن يعود لمتقدم عبر عنه بلفظ حقيقى أو مجازى نعم اذا استعمل فى المخاطب وقلنا انه مجاز على ما حققناه فى مبحث الالتفات من البسملة جرى فى الاصالة والتبعية على ما تقدم فى اسم الاشارة و يتناول أيضا المثنى والجمع وقرر نور الدين الشيخ على الشبراملسى على العصام استظهار انها تبعية للمفرد ولم يطر أعليها فى حال التثنية والجمع تجوز مستقل عما فى المفرد فليتأمل (قوله ودخل نحو حاتم) أى فقيد فى الوضع الاصلى للادخال وخروج الصفة عما قبله خلافا لما يوهمه كلامه بعد فتدبر (قوله عارضة) أى فلا ينظر لها حتى تكون استعارة تبعية كالمشتق اذ لا يلزم من تأويل الشئ بالشئ أن يعطى حكمه خلافا لما فى الاطول و يلزم تبعية اسم الاشارة والضمائر لتأويلها بمشار اليه ومتكلم الخ بل

وكمادر المتضمن وصفية البخل وكسحبان المتضمن الاتصاف بالفصاحة فحينئذ يجوز أن يشبه شخص بحاتم فى الجود و يؤول حاتم فيجعل كأنه موضوع للجواد سواء كان ذلك الرجل المعهود أو غيره فكما ان أسدا يتناول الحيوان المفترس والرجل الشجاع ادعاء كذلك حاتم يتناول الرجل المعهود وغيره ادعاء أى ادعينا انه موضوع لما يتناولهما فبهذا التأويل يكون اسم جنس تأويلا و يكون اطلاقه على المعهود أعنى حاتما الطائى حقيقة وعلى غيره ممن يتصف بالجود استعارة (أى اسما غير مشتق) بان يدل على ما يصدق على كثيرين ولو تأويلا من غير اعتبار اتصافه بوصف فى الوضع الاصلى فدخل نحو أسد ونحو القتل فالاول اسم عين والثانى اسم معنى ودخل نحو حاتم فانه وان اعتبر فيه وصفية لكنها عارضة وعلى ذلك نبهت بقولى من غير اعتبار اتصافه بوصف فى الوضع الاصلى أى من غير أن تكون الوصفية ملحوظة فيه وضعا

الموصول